ظاهرة الانتحار بين الشريعة والقانون

مع إشارة إلى تعديل برلمان اقليم كوردستان

د. خليل يوسف جندي

مدرس القانون الجنائي

جامعة دهوك

كلية القانون والعلوم السياسية

قسم القانون

doi:10.23918/ilic2018.40

الملخص

يعد الانتحار ظاهرة إنسانية عامة رافقت الوجود البشري منذ البدايات الأولى حتى يومنا هذا ، وهي ظاهرة خطيرة تتعلق باعتداء الإنسان على ذاته وإنهاء حياته وعلاقته بالدنيا ورحيله عنها .وتحدث هذه الظاهرة لدى كافة الجماعات الإنسانية بالرغم من تغاير حضاراتها وأيا كان ترتيب وجودها الزمني وأيا كان موقعها الجغرافي ، وإن الإحصائيات الجنائية في معظم دول العالم تشير إلى أن الإقبال على الانتحار يتزايد بشكل مطرد في العصر الحديث ،ارتباطاً بالتطور الصناعي والتفكك الاجتماعي وتعقد الحياة في الكثير من المجتمعات.

وإن هذه الظاهرة ظلت قروناً طويلة مجرد سلوك يعبر عن الحالات الفردية الخاصة وفي مواقف خاصة أحيانا ، إلا إن الأمر قد اختلف مع التقدم التكنولوجي السريع وضغوط اقتصادية شديدة وتغيير اجتماعي

سريع ، كل ذلك أدى أو كان سبباً لأن يصبح الانتحار ظاهرة واسعة وكذلك نتيجة الاحباطات التي يواجهها الإفراد وعجزهم عن ملاحقة مستلزمات هذا العصر والتوافق معها ، سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة مما يولد لديه مشاعر الاكتئاب والقلق والتوتر واليأس والعجز وضعف الوازع الديني الذي يدفعهم إلى الانتحار .

ولقد تنبهت التشريعات إلى هذه الظاهرة الخطيرة ابتداءً من التشريعات القانونية القديمة التي أشارت إلى فعل الانتحار والذي كان يشكل فرصة للكثيرين في الهروب من العذاب والقسوة والويلات التي كانوا يلاقونه على يد الأمراء وأبناء الطبقة العليا آنذاك ، حيث كانت هذه التشريعات تنزل العقاب بجثة المنتحر إضافة إلى مصادرة أمواله لحرمان أهله منها . ومن ثم اتفقت الشرائع السماوية على صيانة وحماية النفس من الهلاك ، وان الانتحار محرم في الاسلام كما أشير إلى ذلك في آيات قرآنية عديدة منها قوله تعالى :

(ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيما* ومن يفعل ذلك عدوانا وظلما فسوف نصليه نارا وكان ذلك على الله يسيرا) ، وقال تعالى : (ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة) اما في الديانة المسيحية يعتبر الانتحار ذنبا استنادا الى كتابات المفكرين المسيحيين المؤثرين من العصور الوسطى مثل القديس اوغسطينوس والقديس توما الاكويني ، ولم يعتبر الانتحار ذنب تحت الرمز البيزنطي المسيحي لجستنيان الاول ، حيث يحرم الانجيل الانتحار ، إما في القوانين الحديثة فأجمعت على أن لا عقوبة على المنتحر لأن المنتحر قد فاضت روحه وأصبحت بين يدي الخالق يفعل فيه ما يشاء ، لأن العقوبة لابد أن تتخذ في شخص حي .

وإن المشرع العراقي قد نظم هذه الظاهرة في المادة(٤٠٨) من قانون العقوبات المرقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ وتعديلاته ،واجرى برلمان إقليم كوردستان العراق تعديلاً على نص هذه المادة بموجب القانون رقم ٤٢ لسنة ٢٠٠٤ .

المقدمة

الانتحار ظاهرة اجتماعية عامة قديمة بقدم الإنسان وهي موجودة ومستمرة إلى عصرنا الحالي ، ودوافع هذه الظاهرة عديدة ، عامة وخاصة وتزداد في المدن الصناعية الكبرى والتي تعاني من ضعف العلاقات

الأجتماعية بسبب انشغال الافراد بحياتهم وامورهم الشخصية ' وتحدث هذه الظاهرة أيضاً بدوافع خاصة وشخصية بحتة لدى الاشخاص الذين يعانون من أمراض نفسية مختلفة كالقلق واليأس والاحباط والكآبة الى اخرهِ ' وتوصف هذه الدوافع بانها شخصية إذا كانت هذه الامراض ناتجة عن التكوين السيكولوجي (النفسي)' دون العوامل الخارجية المحيطة بالفرد ' لا شك بان حياة الشخص تبدأ من حقوقه الثابتة ولكن هذا الشخص لايوجد بمفرده اوبمعزل عن الآخرين'بل هو كائن اجتماعي ينتمي الى اسرة بالاضافة الى الأقارب والاصدقاء والمجتمع باسره ' فعليه ان لا يكون انانياً يفكر في نفسه فقط ' بل المحيطون به على التوالي حسب درجة القرابة والتي لهم حقوق اجتماعية وقانونية وشرعية عليه ' لو توجه بتفكيره الى مدى اوسع لربما ابتعد عن الانتحار ووجد حال الاخرين استئناس لحاله ' أي يجد علاج نفسه في التأمل والتطلع على مشاكل الأخرين لربما تكون اصعب من مشاكله هذه الظاهرة ترتكب لعوامل عديدة بعد أن تتكون لديه قناعة بان مماته اولى من حياته ' ومن الجدير بالذكر إن هذه العوامل يمكن معالجتها كالحالة الاقتصادية والاجتماعية وتحسين ظروف الفرد والجزء الاهم من هذا العلاج يقع على عاتق الدولة .

ومن الامور التي تؤثر على تفكير الانسان لاختيار الانتحار كوسيلة لانهاء حياته هي مادة (دوبامين) وهو مركب كيميائي في الدماغ ' ثبت علمياً بان كثرته يسبب انشراحاً في الصدر وراحة للبال وقلته يجعل الانسان كئيباً ويشعر بالتعاسة ' لذلك فان الدول التي تعاني من شتاء مظلم طويل بالرغم من تقدمها الصناعي تزداد فيها ظاهرة الانتحار مثل كندا و السويد وعلى العكس من ذلك تقل هذه الظاهرة في الدول التي ترتفع فيها درجات الحرارة ومعظم ايامها مشمس مثل الدول الافريقية بالرغم من فقر سكانها وسوء حالتها الاقتصادية.

تهدف الدراسة للبحث عن أنجح الاستراتيجيات الكفيلة بالتصدي لهذه المشكلة ، لا سيما وأن الانتحار هي صورة من صور الإجرام الذي يزعزع الكيان الاجتماعي و يهدد الوجود الإنساني ، وان ازدياد ظاهرة الانتحار والتقديس للانتحاريين ساهم في انتشار الفكر التكفيري الذي يجعل من اسباب الانتحار احداث خسائر بشرية ومادية للخصم ، فيقوم شخص او اكثر باستعمال سلاح (متفجرات في معظم الاحيان) وقد يستعمل وسيلة نقل لتسهيل المهمة (كالسيارات المفخخة) لدخول منطقة الخصم وحتى يأتي الوقت والمكان

المناسبين ، قد توصف من قبل البعض باعمال ارهابية غير ان بعض الاطراف الدينية المتطرفة يضفون عليها صبغة شرعية بصفتها من اجل تحرير الوطن او من اجل الانتقام لشخصية مهمة ، وتستدل الجماعات المسلحة بأدلة على جواز العمليات الانتحارية ، ومن هذه الادلة هذا الحديث : سال رجل رسول الله (صلى الله عليه وسلم) اي الشهداء افضل ؟ قال : (الذين ان يلقون القوم في الصف لا يلفتون وجوههم حتى يقتلوا ، اولئك ينطلقون في الغرف العلى من الجنة ، ويضحك اليهم ربهم ، واذا ضحك ربك الى عبد فلا حساب عليه) ، وغالبا يقوم بالانتحار الشخصيات الانهزامية واليائسة او يقوم به بعض من يملكون الشجاعة .

ان اليوم هنالك مسؤولية شراكة مجتمعية حكومية يجب ان تضع الحلول الناجزة لمكافحة الانتحار ، اي وضع استراتيجية وطنية من مجلس الصحة النفسية وعلماء الاجتماع لدراسة الاسباب ووضع الحلول التي بحاجة الى جهود حكومية ومجتمعية تنم عن تغيير المناهج التي تدعوا الى الياس والقنوط والعنف وايجاد دور حقيقي للباحث الاجتماعي في التعليم الابتدائي ورياض الاطفال للمساهمة في الحلول التربوية الناجحة لإيجاد الرصانة والتحصين الفكري لجيل محبط من العنف والحروب ، والاهتمام للشباب واليافعين وايجاد مراكز مجتمعية لتنمية قدراتهم على التكييف مع الحياة .

وللمزيد من التفاصيل للإحاطة بكل فقرات الموضوع قمنا بتقسيم هذا البحث إلى ثلاثة مباحث حسب الترتيب الآتي : تناولنا في المبحث الأول مفهوم الانتحار وذلك من خلال ثلاثة مطالب ، إما في المبحث الثاني فقد تناولنا أسباب الانتحار من خلال ثلاثة مطالب ايضاً ، وفي المبحث الثالث تم الإشارة إلى موقف القانون والشريعة من ظاهرة الانتحار وذلك من خلال ثلاثة مطالب ، ومن ثم انتهى البحث بخاتمة تضمنت مجموعة من الاستنتاجات والتوصيات .

المبحث الأول

مفهوم الانتحار

من المعروف إن القوانين بصورة عامة تهتم بتنظيم حياة الإفراد والحفاظ على أموالهم وحرياتهم الشخصية وعلى وجه التحديد القانون الجنائي الذي تطور بدوره من كونه قانون بدائي مجرد متروك للقاضي أمر تطبيقه على الحالات التي تعرض عليه حسب أهوائه الشخصية ‘إلى أن وصل إلى مرحلة النضج المتمثل ب(لا

جريمة ولا عقوبة إلا بنص) ' فالأفعال المجرمة التي ترتكب ضد الأشخاص وحرياتهم وأموالهم كلها مجرمة بنصوص تشريعية في هذا القانون وحتى ظاهرة الانتحار التي يقوم بها الشخص لم تخرج من دائرة القانون الجنائي ولتسليط الضوء بشكل أكثر قمنا بتقسيم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب : بحثنا في المطلب الأول التطور التاريخي للانتحار ، ثم قمنا بتعريف الانتحار في المطلب الثاني ، وأخيرا اشرنا إلى حالات الانتحار وصوره في المطلب الثالث وكالاتي .

المطلب الأول

التطور التاريخي للانتحار

يعد الانتحار ظاهرة عامة صاحبت الوجود البشري منذ البدايات الاولى حتى اليوم وفي كل المجتمعات الانسانية على اختلاف حضاراتهم ، وفضلاً عن ذلك فان الاحصاءات الجنائية في معظم دول العالم تشير الى ان الاقبال على الانتحار يتزايد بشكل مطرد في العصر الحديث ' وهذا مرتبط بالتطور الصناعي وتعقد الحياة والتفكك الاجتماعي في الكثير من المجتمعات [١] .

وإذا كان الانتحار سلوكاً انسانياً واكب الوجود البشري إلا إنه ظل قروناً طويلة مجرد سلوك يصدر في بعض الحالات الفردية الخاصة [٢] ، وقد كان الاعتقاد السائد قديما ان اشخاصا محددين فقط لديهم ميول نحو الانتحار ، ولكن اثبتت الحقائق العلمية ان كل انسان لديه امكانية الاقدام على الانتحار فيما لو توافرت الظروف المناسبة ، كما كان الاعتقاد السائد ان الحديث مع الشخص الذي ينوي الانتحار حول الانتحار سوف يشجعه على الانتحار اكثر ، ولكن الدراسات اظهرت عكس ذلك ، اي ان الحديث عن عواقب الانتحار ونتائجه الخطيرة والامه يمكن ان تمنع عملية الانتحار [٣] .

(١) طاوس وازي ، ظاهرة الانتحار بين التفسير الاجتماعي والتشخيص النفسي ، بحث منشور في مجلة جامعة قاصدي مرباح ، العدد ٨ ، ورقلة ، الجزائر ، ٢٠١٢ ، ص٦٥ .
(٢) مكرم سمعان ' مشكلة الانتحار ' دراسة نفسية اجتماعية للسلوك الانتحاري ' دار المعارف ' القاهرة ' ١٩٦٤ ' ص٢٧ .
(3) ريزان حمه رشيد كريم ، دراسة احصائية لأهم العوامل المؤثرة على ظاهرة الانتحار ، رسالة ماجستير ، مقدمة الى مجلس كلية الادارة والاقتصاد ، جامعة السليمانية ، ٢٠٠٣ ، ص٩ .

إلاّ إن الامر قد اختلف مع التقدم التكنولوجي السريع وضغوط اقتصادية شديدة وتغيير اجتماعي سريع وبما يقابل ذلك من احباطات تصيب الأفراد مما ادى إلى انتشار الانتحار بشكل واسع ،وذلك نتيجة الاحباطات التي يقابلها الإفراد وعجزهم عن مواكبة متطلبات هذا العصر والتوافق معها ، سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة مما يولد لديهم مشاعر الاكتئاب والقلق والتوتر واليأس والعجز مما يدفعهم إلى الإقبال على الانتحار ، وكانت معدلات الانتحار تظهر بصورة متصاعدة وبانتظام خلال القرن التاسع عشر بكامله ، ولقد أكدت البحوث العلمية إن السلوك الانتحاري مشكلة إنسانية تتزايد خطورتها في العالم مع تقدم الأمن ونشوء المدن وانتشار الصناعة الرأسمالية وتعقد الحياة بشكل عام ، مما يترتب عليه اختلال اجتماعي وعزل الفرد واختلال شخصيته وانحراف سلوكه ، ومن هنا أصبح من الطبيعي أن ينظر للانتحار على انه ظاهرة إنسانية حيث أن هناك افراداً يقومون بتنفيذه على نحو ما هو موجود في كل المجتمعات بصورة تكاد تكون شاملة [٤]

المطلب الثاني

تعريف الانتحار

الانتحار لغة :-

يقصد بهِ مصدر انتحر الرجل بمعنى نحر نفسه أي قتلها ، فالكلمة مشتقة من الجذر (نحر) أي ذبح او قتل[٥]، وقد استعملت كلمة (بخع نفسه) في القرآن الكريم والاحاديث النبوية مرادفة لكلمة (انتحار) ، والفقهاء عبروا عن الانتحار بقتل الانسان نفسه ، وكذلك يقصد بكلمة أنتحر : قَتلُ نَفسهِ عمداً : "أنتحَرَ بطَلقة مُسَدَس في رأسهِ " ، مَن يَقُل نَفسهِ عمداً ، والأنتحار إصرار على انهاء الحياة ، تعريض السُمعة والنُفوذ لخَطَر الزَوال ، إضرارٌ بالذات أو جلبُ الكارِثة عليها [٦] ، ويقال في اللغة انتحر القوم على الشئ تخاصموا وتشاحوا عليه

(٢) د. عبد الله بن سعد الرشود ، ظاهرة الانتحار : التشخيص والعلاج ، الطبعة الاولى ، مطبعة بايف ، الرياض ، ٢٠٠٦ ، ص١٦ .
(٣) محمد بن أبي بكر عبد القادر الرازي ، مختار الصحاح ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٩٨١ ، ص٦٤٩ .
(١) المنجد في اللغة العربية المعاصرة ، الطبعة الثانية ، دار المشرق ، بيروت ، لبنان ، ٢٠٠١ ، ص١٣٨٨ .

حرصاً وتناحروا في القتال[٧]، فقد جاء في حديث أبو هريرة :" إن رجلاً قاتل في سبيل الله اشد القتال فقال النبي صلى الله عليه وسلم :إنه من أهل النار ‘فبينما هو على ذلك إذ اوجد الرجل الم الجرح فأهوى بيده إلى كنانة فانتزع منها سهماً فانتحر بها " ‘ وفي الحديث نفسه (انتحر فلان فقتل نفسه) رواه البخاري [٨] .

الانتحار اصطلاحاً :-

فقد تعددت تعريفات الانتحار في الدراسات السيكولوجية والنفسية لظاهرة الانتحار فقد عرفها إميل دوركهايم بأنه: "هو كل حالات الموت التي تنتج بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن فعل إيجابي أو سلبي يقوم بهِ الفرد بنفسه وهو يعرف إن هذا الفعل يصل به الى الموت " [٩] .

وكذلك يعرف هليفاكس الانتحار : " حالة الموت الناتج عن فعل يأتيه الضحية بنفسه بقصد قتل نفسه ‘ وليس التضحية بها لشئ أخر ‘ هو موت إرادي يقدم عليه الفرد للخلاص من مشاكله وصعوباته غير المحتملة التي نشأت من حياته في الجماعة ويقدم بنفسه باختيار الوسيلة التي تحقق له انتحاراً تاماً" [١٠] .

ويذهب كارل منغر (Menninger) في معرض تعريفه للانتحار : " فعل قتل الإنسان نفسه بالطريقة التي يختارها سواء كان الموت الناتج عاجلاً أو آجلا " [١١] ، وهذا التعريف مقدم من قبله في سنة ١٩٣٨ ، وقد اهتم في عناصر التعريف بالنص على اختيار الوسيلة لها من الدلالة في التحليل النفسي .

(٢) لويس معلوف ، المنجد في اللغة ، الطبعة ١٩ ، المجلد ١ ، المطبعة الكاثوليكية ، بيروت ، لبنان ، ٢٠١٠ ، ص٧٩٤ .
(٣) محمد بن اسماعيل ابو عبدالله البخاري الجعفي ، تحقيق : د. مصطفى ديب البغا ، صحيح البخاري (الجامع الصحيح المختصر) ، الطبعة الثالثة ، الجزء الرابع ، دار ابن كثير ، اليمامة ، بيروت ، ١٩٨٧ ، ص١٥٤٠ .
(٤) دوركايم والانتحار ، تعريب اسامة الحاج ، الطبعة الاولى ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان ، ١٩٩٩ ، ص٦٦.

(٥) عبدالحكيم العفيفي ، الاكتئاب والانتحار ، الطبعة الاولى الدار المصرية اللبنانية ، القاهرة ، ١٩٩٠ ، ص٨٩ .
(٦) د. ياسر ثابت ، شهقة اليائسين (الانتحار في العالم العربي) ، الطبعة الاولى ، التنوير للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان ، ٢٠١٢ ، ص١٢ .

وكذلك يعرف الانتحار بأنه : " قتل الذات بذاتها تحت ضغط عوامل نفسية واجتماعية وعقلية ، والانتحار ليس مرضاً جسمياً او وراثياً وانما هو هاجس شخصي يكمن في عقل الانسان نفسه " (١٢) ، وبهذا فان الانتحار قرار ذاتي بتدمير الذات ، مفاده إنهاء الأنا ، مما يتضح من ذلك بان الانتحار محاولة ناجحة أو فاشلة لإنهاء الحياة عن قصد وإيذاء الجسم بهدف الموت .

المطلب الثالث

حالات الانتحار وصوره

تختلف طريقة محاولة الانتحار باختلاف الاساليب فمنها غير عنيفة مثل تعاطي السم ومنها عنيفة مثل إطلاق النار وقطع الشريان ويميل الرجال الى اختيار الطرق العنيفة لكي تحظى المحاولة بالنجاح (١٣) .

والانتحار له صور عديدة ويتحقق بوسائل مختلفة فقد يكون الامتناع عن المباح فمن امتنع عن الطعام والشراب عمداً حتى الموت كان إنتحاراً لان فيه القاء النفس الى التهلكة المنهي عنه في محكم التنزيل ، اذ يقول الله تعالى : "ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة واحسنوا إن الله يحب المحسنين" (١٤) ، ومن صور الانتحار ترك الحركة عند الضرورة فمن القي نفسه في مهلك ولم يتحرك وكان قادراً على النجاة حتى هلك كان انتحاراً ،ومن كان مريضا وتعين عليه تناول دواء معين فترك العلاج ولم يتناوله عمداً حتى هلك فان هذا يعد قتل للنفس انتحاراً عند اغلب الفقهاء (١٥) .

(٧) اسكندر كريم حمد ، ظهرة الانتحار اسبابها وخاطرها ، بحث منشور ، مجلة ته رازوا ، العدد الثامن ، تصدرها اتحاد حقوقيي كوردستان ، اربيل ، ٢٠٠٠ ، ص١٨٨ .
(١) عبدالحفيظ معوشة ، الميول الانتحارية وعلاقتها بتقدير الذات عند الشاب ، رسالة ماجستير، مقدمة الى مجلس كلية الآداب والعلوم الانسانية والاجتماعية ، جامعة محمد خضيرة ، بسكرة ، الجزائر ، ٢٠٠٨ ، ص٣٦ .
(٢) سورة البقرة ، الآية ١٩٤ .
(٣) د. إسماعيل أبا بكر علي وآخرون ، العنف ضد المرأة بدافع الشرف ، الطبعة الاولى ، مطبعة هوار ، دهوك ، ٢٠٠٩ ، ص٧٥ .

ومن صور الانتحار أيضا الحرق فمن ألقى نفسه في النار وكان قادراً على الخروج منها ولم يخرج حتى هلك يعد انتحاراً ، وان هذا النوع من الانتحار هو الأكثر شيوعاً لدى النساء ، حيث يقدم غالبية النساء على حرق أنفسهن إما بصب النفط على رؤوسهن وإشعال النار بعد ذلك وغيرها من حالات الحرق ، وهنالك صور أخرى للانتحار بالغاز أو الغرق أو الشنق وغيرها(١٦) ، وان ازدياد الحالات الانتحارية والتقديس للانتحاريين ساهم في انتشار الفكر التكفيري ، وكذلك من اسباب الانتحار احداث خسائر بشرية ومادية بالخصم ، فيقوم شخص او اكثر باستعمال سلاح (متفجرات في معظم الاحيان) وقد يستعمل وسيلة نقل لتسهيل المهمة (كالسيارات المفخخة) لدخول منطقة الخصم وحتى يأتي الوقت والمكان المناسبين ، قد توصف من قبل البعض بأعمال ارهابية غير ان بعض الاطراف الدينية المتطرفة يضفون عليها صبغة شرعية بصفتها من اجل تحرير الوطن او من اجل الانتقام لشخصية مهمة ، وتستدل الجماعات المسلحة بأدلة على جواز العمليات الانتحارية ، وغالبا يقوم بالانتحار الشخصيات الانهزامية واليائسة او يقوم به بعض ممن يملكون الشجاعة وذلك بهدف معين منهم (١٧) .

المبحث الثاني

أسباب الانتحار

للانتحار أسباب متعددة منها نفسية ، حيث وصف العالم سيكموند فرويد (Sigmund Freud) الانتحار بانه عدوان تجاه الداخل وبالتالي فالانتحار لا يكون هنا مختاراً ومقصوداً وإنما تحت ضغوط نفسية وعقلية (١٨) .

---

(٤) د. ياسر ثابت ، مصدر سابق ، ص١١٠ .

(١) يسرائي وإرباغ ، الاكتئاب والانتحار ، جامعة بار ايلان ، متاح على الموقع الالكتروني تاريخ آخر زيارة ٢٠١٣/٥/١٨
www.sahar.org

(٢) د. عبدالرحمن محمد العيسوي ، علم النفس والبحث الجنائي ، الطبعة الاولى ، دار الفكر الجامعي ، الاسكندرية ، ٢٠٠٥ ، ص١٠٩.

وهناك اسباب اجتماعية فسرها العالم الفرنسي إميل دوركهايم بتكسر الروابط الاجتماعية والانعزال والفقر والبطالة وانعدام الأمن والعاطفة نتيجة عوامل مختلفة فقد تكون العزلة سبباً للأنتحار ، على سبيل المثال الانتحار الأناني يحدث في الحالات التي يكون الفرد غير مندمج مع المجتمع الذي يعيش فيه ، فالسبب الاجتماعي الاكثر تأثيراً يرجع إلى الفشل الدراسي ، حيث اكدت الكثير من الدراسات على أن الذين يفكرون في الانتحار ليسوا مصابين بأمراض نفسية وإنما الدافع هو الشعور باليأس وفقدان الأمن والأمل مما يولد حالة من الضغط النفسي الذي يدفعهم للأقدام على الانتحار[١٩] ، وبذلك سوف نقوم في تقسيم هذا المبحث الى ثلاثة مطالب ، حيث نبحث في المطلب الأول الأسباب الاقتصادية ، وفي المطلب الثاني تناولنا الأسباب النفسية والاكتئاب والأرق ، وفي المطلب الثالث والأخير تم الإشارة إلى الاسباب الاجتماعية والعائلية وكما يأتي :

المطلب الأول

الأسباب الاقتصادية

تعد الظروف الاقتصادية الحالية وما خلفتها من بطالة وفقر من الاسباب التي تدفع الفرد الى التفكير بالأنتحار بدلاً من مواجهة الظروف الصعبة حيث اكدت الدراسات إن نسب الانتحار ترتفع في فترات الكساد وهبوط قيمة العملة والازمات الاقتصادية وانتشار البطالة [٢٠] ، فهذه العوامل مرتبطة مع بعضها البعض فسوء الحالة الاقتصادية يولد الفقر ، والفقر يولد المرض والجهل بالإضافة إلى البطالة ، وهذه العوامل تعمل بشكل مشترك كما هي متداخلة ومتشابكة واثرها أيضاً مشترك ومتداخل ، ولذلك تصبح حياة الفرد جحيماً لا يطاق ويشعر بضآلة قيمته وقدره بين اقرانه في المجتمع ،وبدلاً من أن يفكر ايجابياً في حلحلة الوضع يتجه تفكيره

(٣) سميحة نصر ، المؤتمر الثاني والعشرون للرابطة الدولية لمنع الانتحار ، بحث منشور ، المجلة الجنائية القانونية ، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية ، المجلد السابع والاربعون ، العدد الثاني ، القاهرة ، ٢٠٠٤ ، ص٦١.
(١) د. وصفي محمد علي ، الانتحار (وسائله وعدد وقائعه ومدى المجال الطبي في كشف التحقيق) ، بحث منشور ، مجلة العلوم القانونية ، كلية الحقوق ، جامعة بغداد ، المجلد الاول ، العدد الثاني ، بغداد ، ١٩٦٩، ص٨٢ .

في اتجاه سلبي فيحاول إنهاء حياته بالانتحار كي يهرب من هذه المشاكل علماً بان هذه المشاكل باقية ولا تتغير ، اما التغيير الوحيد الذي يحصل هو اختفاؤه من مسرح الحياة [٢١] .

المطلب الثاني

الاسباب النفسية والاكتئاب والأرق

يعد هذا المرض آفة خطيرة على إرادة الانسان فيضعف الإرادة وتدفع الشخص إلى كره الحياة والناس والتفكير في الانتحار لعدم جدوى في وجوده ، ويعد الأكتئاب النفسي مرض يصاب به الانسان فيجعله يعاني من اعراض عديدة منها الحزن الشديد أو الشعور بالفراغ واليأس والقلق وفقدان الذاكرة والصعوبة في التركيز [٢٢] .

والأرق احد أهم وأكثر اضطرابات النوم شيوعاً وهو يرتبط بأمراض واضطرابات كثيرة منها عضوية ونفسية ، جرى تنبه الاطباء لضرورة الاهتمام بالمرضى الذين يواجهون صعوبة في النوم حتى ولو لم يكونوا مصابين بأمراض نفسية وكل ما زاد عدد انماط مشاكل عدم القدرة على النوم زاد احتمال التفكير بالانتحار [٢٣] .

ويعد المرض النفسي والاكتئاب والأرق من الأسباب الرئيسية التي تدفع الشخص للتفكير في الانتحار وذلك كما نعلم جيداً بان مصطلح الصحة النفسية يعتبر نقيضاً لمصطلح المرض النفسي ، فالصحة النفسية هي قدرة الإنسان على التطور وهي القدرة على حب الفرد لنفسه والآخرين ويعمل بشكل جيد ، والمرض النفسي هو كراهية النفس والآخرين والعجز على الانجاز والركود رغبة في الوصول إلى الموت [٢٤] ، وهناك

(٢) د. عبدالرحمن محمد العيسوي ، اتجاهات جديدة في علم النفس الجنائي ، الطبعة الاولى ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، لبنان ، ٢٠٠٤ ، ص٩٠ص٩١ .
(٣) د. جمال محمد فقي رسول باجلان ، الانتحار من منظور اسلامي واجتماعي ، بحث منشور ، مجلة جامعة كويه ، العدد العاشر ، كويه ، ٢٠٠٩ ، ص١٣٨.
(٤) د. إسماعيل أبا بكر علي وآخرون ، مصدر سابق ، ص٨٨ .
(١) طاووس وازي ، مصدر سابق ، ص٧٠ .

من يرى إنه ربما كان التفسير يكمن في أن مشاكل النوم والتفكير بالانتحار ينبعان من مصدر واحد هو معاناة الشخص من مشاكل نفسية [٢٥] .

كما أن الانتحار دالة اختلال تكامل الشخصية واضطراب صحتها النفسية من جراء ما يعانيه الشخص من تناقضات بين حقوقه والتزاماته أو بين إمكانياته الشخصية والاجتماعية وبين توقعات الآخرين التي تمثلها في نفسه ، واثرّ كل ذلك على أضعاف الأنا وقدرته على تبصر الواقع بكل إمكانياته [٢٦] .

المطلب الثالث

الأسباب الاجتماعية والعائلية

وتكمن هذه الأسباب في التفكك العائلي وانعدام الأمن والعاطفة نتيجة عوامل مختلفة ، فقد تكون العزلة عاملاً مؤدياً للانتحار تحددها صلة المنتحر ورضائه وقناعته بالمجتمع الذي يعيش فيه [٢٧] ، على سبيل المثال الانتحار الأناني الذي يحدث في الحالات التي يكون الفرد فيها غير مندمج أو متكامل مع المجتمع الذي يعيش فيه ، فالسبب الاجتماعي الأكثر تأثيراً يرجع إلى الفشل الدراسي الذي يعيشه المراهق كجرح عميق ، ومما يزيد من خطورة هذا العامل موقف الأهل الذين يرسمون الآمال والأحلام لمستقبل أبنائهم ويأملون تحقيق ما لم يتمكنوا من تحقيقه من خلالهم فيلجأون إلى استعمال القوة والقمع للوصول إلى ما يبتغون [٢٨] ، والانتحار مشكلة اجتماعية من حيث كثرة إقبال الشباب على الانتحار وارتفاع نسبة الإفراد المتميزين من المنتحرين ، مما يحرم الأمة بعض إفرادها الذين في أوج قوتهم وقدرتهم على العمل والإنتاج ، وكذلك هو دالة اختلال طارئ عنيف في العلاقات الاجتماعية والجوانب الثقافية من شدة وطأة التغيير الحاد الذي تتعرض له المجتمعات بشكل عام ومجتمع إقليم كوردستان العراق بشكل خاص ، حيث أكدت الكثير من الدراسات على أن الذين يفكرون في الانتحار ليسوا مصابين بأمراض نفسية وإنما الدافع هو الشعور باليأس

(٢) د. ياسر ثابت ، مصدر سابق ، ص٢٠ص٢١ .
(٣) د. محمد صبحي نجم ، الجرائم الواقعة على الأشخاص ، الطبعة الثانية ، دار الثقافة ، عمان ، ١٩٩٩ ، ص٩٨ .

(٤) د. عبدالرحمن محمد العيسوي ، اتجاهات جديدة في علم النفس الجنائي ، مصدر سابق ، ص٢٩٩ .
(٥) مكرم سمعان ، مصدر سابق ، ص٤٨ .

وفقدان الأمل بالتقدم في الحياة مما يولد لديهم حالة من البؤس و الضغط النفسي الذي يدفعهم للإقدام على الانتحار [٢٩] .

يتضح لنا ان اسباب الانتحار يمكن تقسيمها الى حوالي ٣٥% من حالات الانتحار ترجع الى امراض نفسية وعقلية كالاكتئاب والفصام والادمان ، و٦٥% يرجع الى عوامل متعددة مثل التربية وثقافة المجتمع والمشاكل الاسرية او العاطفية والفشل الدراسي والالام والامراض الجسمية او تجنب العار او الايمان بفكرة او مبدأ كالقيام بالعمليات الانتحارية ، ويبقى مرض الاكتئاب المسبب الاساسي للانتحار من خلال سيطرة المزاج الاكتئابي والافكار المظلمة واليائسة وايضا الافكار الانتحارية التي تراود المريض باستمرار وتدفعه لان ينهي حياته بسبب الالام النفسية التي لا تطاق ، ومما لا شك فيه ان الحياة البشرية لا تستمر مع انعدام الامل ، ولا بد من بعث الامل دائما في مختلف المجالات ، ولولا الامل لما سقطت النملة ثمانين مرة في طلب حبة شعير [٣٠] .

المبحث الثالث

موقف القانون والشريعة من ظاهرة الانتحار

لمزيد من الإحاطة بتفاصيل البحث لزاماً علينا التعرف على موقف القانون من هذه الظاهرة وكذلك معرفة موقف الشريعة ومذاهبها اضافة إلى التعرج إلى الآثار المترتبة على الانتحار وذلك من خلال ثلاثة مطالب نتناول في المطلب الأول موقف القانون ونبحث في المطلب الثاني موقف الشريعة ثم نتعرف في المطلب الثالث والأخير إلى الآثار المترتبة على الانتحار وعلى النحو التالي :-

المطلب الأول

موقف القانون من الانتحار

(١) عبدالحفيظ معوشة ، مصدر سابق ، ص١٦١ .
(٢) د. عبدالرحمن محمد العيسوي ، علم النفس والبحث الجنائي ، مصدر سابق ، ص١٩٦ .

إن التشريعات القانونية القديمة لم تغفل عن هذه الظاهرة بل قررت إنزال العقاب بجثة المنتحر ومصادرة امواله لحرمان اهله منها ، اما القوانين الحديثة فلا تفرض عقوبة على المنتحر ، فقد فاضت روحه واصبحت بين يدي الله يفعل فيه ما يشاء ، فالعقوبة لابد ان تنفذ في شخص حي وهو ما لم يتحقق في المنتحر ، إن مجرد الشروع في الانتحار مخالفة صريحة للتعاليم الاسلامية ، حيث يتعمد الشارع في الانتحار هلاك نفسه وليس مجرد الاضرار بها لذلك فقد اكد الفقهاء على ضرورة أن يتوب الذي كان يعد لهذا الفعل أو شرع فيه من ذنبه الذي هو رفض لقضاء ربه ولاخلاف بين الفقهاء في إنه إذا لم يمت من حاول الانتحار عوقب على محاولته لأنه اقدم على قتل النفس الذي يعتبر من الكبائر [٣١] ، وان التشريعات الجنائية العربية الحديثة تصدت لموضوع الانتحار بشكل تكاد تكون متشابهة اغلبها ، ومفاد ذلك ان اغلبيتها لم تجرم الانتحار ولا الشروع في الانتحار ، في الوقت الذي اكتفت بتجريمها التحريض على الانتحار او المساعدة فيه [٣٢] .

ويعرف الشروع في القانون بأنه "البدء في تنفيذ فعل بقصد ارتكاب جناية أو جنحة إذا اوقف أو خاب اثره لأسباب لا دخل لإرادة الفاعل فيها... " [٣٣] .

وحسب رأي الأغلبية من القانونيين إن هذا التعريف كفيل بتوقيع العقوبة على الشارع في الانتحار ، حيث أن الانتحار في ذاته لا يعاقب عليه وبالتالي لا يعد جريمة ، بل ان الشروع فيه يعد جريمة ويعاقب عليها ، وهو ما اخذ به قانون العقوبات الاردني والقطري والسوري والقانون الجنائي السوداني [٣٤] ، فعلى

(١) الامام النووي ، روضة الطالبين وعمدة المفتين ، الطبعة الثالثة ، الجزء التاسع ، المكتبة الاسلامي ، بيروت ، لبنان ، ١٩٩١ ، ص١٢٢ .
(٢) د. حسين عبد الصاحب عبدالكريم ، جريمة التحريض او المساعدة على الانتحار في قانون العقوبات العراقي ، بحث منشور ، مجلة الحقوق ، كلية القانون ، الجامعة المستنصرية ، السنة السادسة ، العدد ١٩ ، بغداد ، ٢٠١٢ ، ص٤١ .
(٣) المادة (٣٠) من قانون العقوبات العراقي المرقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ وتعديلاته .
(٤) حيث نصت المادة (٣٣٩) من قانون العقوبات الاردني رقم ١٦ لسنة ١٩٦٠ على انه : "... ب- واذا بقي الانتحار في حالة الشروع عوقب ذلك الشخص بالحبس من ثلاثة أشهر الى سنتين وتكون العقوبة حتى ثلاث سنوات إذا نجم إيذاء او عجز دائميين " ، وكذلك نص المادة ١٥٧ من قانون العقوبات القطري رقم ١٤ لسنة ١٩٧١ على انه : " كل من شرع في الانتحار بأن اتى فعلاً من الافعال التي قد تؤدي الى وفاته ، يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز سنة واحدة او بغرامة لا تزيد على الف ريال او بالعقوبتين معاً " ، وكذلك نص المادة ٥٣٩ من قانون العقوبات السوري رقم ١٤٨ لسنة ١٩٤٩ على انه : " ... ٢- وعوقب بالحبس من ثلاثة أشهر الى سنتين في حالة الشروع في الانتحار اذا نجم عن ايذاء او عجز دائم ... " ، وكذلك نص المادة ١٣٣ من القانون الجنائي السوداني لسنة ١٩٩١ على انه : " من يشرع في الانتحار بمحاولة قتل نفسه بأي وسيلة يعاقب بالسجن مدة لا تجاوز سنة او بالغرامة او بالعقوبتين معاً " .

سبيل المثال اشار قانون العقوبات الاماراتي في المادة (٣٣٥) على انه : " يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على خمس سنين من حرض اخر او ساعده بأية وسيلة على الانتحار اذا تم الانتحار بناءً على ذلك واذا كان المنتحر لم يتم الثامنة عشرة او كان ناقص الارادة او الادراك عد ذلك ظرفا مشددا . ويعاقب الجاني بعقوبة القتل عمدا او الشروع فيه بحسب الاحوال اذا كان المنتحر او من شرع في الانتحار فاقد الاختيار او الادراك " [٣٥] ، في حين هناك الكثير من القوانين التي لم تجرم فعل الشروع في الانتحار كما هو الحال في قانون العقوبات العراقي والمصري وقانون الجزاء الكويتي ، كما إن العقاب على الشروع في الانتحار هو اتجاه الشريعة الاسلامية لأن الشروع بحد ذاته القاء النفس إلى التهلكة والاضرار بها وهذا غير جائز ومعاقب عليه بعقوبات تعزيرية [٣٦] .

وكذلك يجب الإشارة إلى أن القانون يعاقب على الأشتراك في الانتحار أو التشجيع والمساعدة عليه [٣٧]، وقد نص على ذلك قانون العقوبات العراقي النافذ في المادة (٤٠٨) على انه : "١- يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على سبع سنوات من حرض شخصاً أو ساعده بأية وسيلة على الانتحار إذا تم الانتحار بناءً على ذلك ، وتكون العقوبة الحبس إذا لم يتم الانتحار ولكن شرع فيه . ٢- إذا كان المنتحر لم يتم الثامنة عشر من عمره أو كان ناقص الإدراك أو الإرادة عد ذلك ظرفاً مشدداً ويعاقب الجاني بعقوبة القتل عمداً أو الشروع فيه _ بحسب الأحوال _ إذا كان المنتحر فاقد الإدراك أو الإرادة. ٣- لا عقاب على من شرع في الانتحار " [٣٨] ، إذن القاعدة العامة التي يفرضها المنطق القانوني إنه إذا كان المجني عليه لا يدرك ولا يفهم ما يحيط به فإن الشخص الذي استغل هذه الظروف فحمله أو ساعده على الموت يعتبر محرضاً على القتل أو متدخلاً فيه ، وهذا هو مسلك العديد من التشريعات الجنائية الحديثة ، اما المشرع في اقليم كوردستان العراق قد اجرى

(١) قانون العقوبات الاماراتي رقم (٣) لسنة ١٩٨٧ .

(٢) حاتم عبد الرحمن منصور الشحات ، جرائم الاعتداء على المصلحة العامة وعلى الأشخاص ، ط١ ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ٢٠٠٤ ، ص٣٠٨ . وبذات المعنى ينظر : د. عادل عبدالعال خراشي ، مدى مسؤولية الشريك الجنائية عن الاشتراك في فعل الانتحار في الفقه الجنائي الاسلامي والتشريعات الجنائية الوضعية ، بحث منشور ، مجلة الشريعة والقانون ، كلية الشريعة والقانون ، العدد الثاني والثلاثون ، القاهرة ، ٢٠٠٧ ، ص١٩٢ .

(٣) د. جاسم محمد العنتري ، المسؤولية الجنائية الناشئة عن الشروع في الانتحار والاشتراك فيه ، الطبعة الاولى ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ٢٠١٥ ، ص٨٣ وما بعدها .

(٤) قانون العقوبات العراقي المرقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ وتعديلاته .

تعديلاً على نص المادة (٤٠٨) من ق.ع.ع. والمتعلقة بالانتحار وبموجب هذا التعديل اصبح بالامكان إقامة المسؤولية على أي شخص يتسبب في انتحار شخص آخر سواء كان ذكراً أم انثى[٣٩]، وهو مسلك جيد لأنه بموجب النص القديم ليس بالإمكان إقامة المسؤولية الجزائية في مثل هذه الأحوال،ولكن في نفس الوقت لنا مأخذ على هذا الاتجاه ، حيث إن هذا المصطلح أي (تسبب) هو مصطلح ذات مطاطية عالية يندرج تحتها العديد من الحالات وقد تكون بعض هذه الحالات مشروعة ولا تندرج ضمن الأفعال الإجرامية مما يسبب الحرج للقضاء في حالة التصدي لهذه الأحوال ومما يخلق حالة بعيدة كل البعد عن تحقيق العدالة .

يتضح مما تقدم ان اغلبية التشريعات الجنائية الحديثة لم تجرم فعل الانتحار بذاته ، وكذلك لم تجرم الشروع في الانتحار ، وحسب تقديرنا الشخصي ان فلسفة المشرع في عدم التجريم في الحالتين اعلاه تكمن في محورين : الأول: ان المنتحر قد اودى بأنتهاء حياته وفاضت روحه الى السماء ، وبذلك تسقط عنه العقوبة القانونية ، اما المحور الثاني : يتمثل في ان من يشرع في الانتحار ، فانه يعد انساناً فاقداً للأمل ومشبعاً باليأس وقد وصل به الحال الى النفق المظلم والطريق المسدود مهما كان السبب ، سواء كان اجتماعياً ام اقتصادياً ام ثقافياً ام سياسياً ام نفسياً ، فلذلك لا يرى المشرع اي مبرر منطقي توجب عقوبته ، بل سوف يزيد الامر سوءاً ويفقد العقوبة هدفه في الاصلاح .

المطلب الثاني

موقف الشريعة من الانتحار

(٥) اوقف العمل بالفقرة (١) من المادة ٤٠٨ بموجب القانون رقم ٤٢ لسنة ٢٠٠٤ واستبدل النص بالاتي :- " ١- يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على سبع سنوات من حرض شخصا او ساعده بأية وسيلة على الانتحار او تسبب فيه اذا تم الانتحار بناءً على ذلك وتكون العقوبة الحبس في حالة الشروع".

حفظ النفس من اهداف الإسلام واحد مقاصد الشريعة الخمسة وهي (حفظ الدين ، حفظ النفس ، حفظ المال ، حفظ العرض ، حفظ العقل) ، فقد وضع الإسلام الحدود والقيود والضوابط والموانع التي تكفل المحافظة على النفس بأعتبارها واجباً على الإنسان [٤٠] .

وقد حرمت الشريعة قتل النفس بغير حق وقال تعالى : " ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ومن قتل مظلوماً فقد جعلنا لوليه سلطاناً فلا يسرف في القتل إنه كان منصورا " [٤١] ، وإذا نجحت عملية الانتحار فالعقوبة تسقط بالموت ولكن الفقهاء اختلفوا في الكفارة ، حيث يرى مالك وأبو حنيفة أن لا كفارة في قتل النفس مطلقاً ، اما الشافعي يرى وجوب الكفارة في ماله ، ويترتب على تحريم الانتحار بأن يعاقب شريك المنتحر سواء كان الأشتراك بالتحريض أو الإتفاق أو العون وإذا لم يمت من حاول الانتحار عوقب على محاولة الانتحار وعوقب معه شركاؤه في الجريمة ، وهذه الطريقة في الشريعة تتفق مع ما يأخذ به الكثير من القوانين الحديثة [٤٢] ، أما القانون الفرنسي والمصري واللبناني والأردني لا يعتبر الانتحار جريمة ولا يعتبر الاشتراك في الانتحار والشروع فيه وذلك لأن من هانت عليه نفسه تهون عليه أية عقوبة .

وإن العقيدة الإسلامية الراسخة تكون زاداً للإنسان في رحلة الحياة ، وتجنباً له من الوقوع في المحظور وأيا كان هذا المحظور وكذلك يعد عضداً له في مواجهة مشكلات الحياة وضغوطها وخطورتها ، وهي تحرر الإنسان من الخوف من غير الله وتقيم سلوكه وترشده على إتباع الحق والعدل وتشعره يقيناً بعون الله الدائم ورعايته المستمرة ومن ثم لا يشعر باليأس والقنوط بل تكون نفسه راضية مرضية [٤٣] ، ويقول الله تعالى : " ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً " [٤٤] ، وكذلك يقول الله وتعالى :" ومن يفعل ذلك عدواناً وظلماً

(١) الأمام علي بن محمد الآمدي ، الاحكام في اصول الاحكام ، الطبعة الاولى ، الجزء الثالث ، دار الصميعي للنشر والتوزيع ، الرياض ، السعودية ، ٢٠٠٣ ، ص٣٤٣ .
(٢) سورة الاسراء ، الآية : ٣٢ .
(٣) رامز علي نامق الداودي ، التحريض والمساعدة على الانتحار ، بحث منشور ، مجلة ته رازوا ، تصدر عن اتحاد حقوقيي كوردستان ، العدد العاشر ، اربيل، ٢٠٠١ ، ص١١٦ .
(١) عبد القادر عودة ، التشريع الجنائي الإسلامي ، ج١ ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ٢٠٠٥ ، ص٤٤٦ .
(٢) سورة النساء ، الآية : ٢٩ .

فسوف نصليه ناراً وكان ذلك على الله يسيراً "[٤٥] ، ويقول الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم (لا ضرر ولا ضرار) معنى (لا ضرر) أن لا يضر الشخص غيره ومعنى (لا ضرار) أن لا يضر الشخص نفسه.

وإن الشروع في الانتحار بحد ذاته هي مخالفة للتوجهات الإسلامية ' إذ يتعمد الشخص الذي يشرع في الانتحار للوصول الى هلاك النفس ، وليس الإضرار بها فقط ' وبذلك فقد أكد الغالبية من الفقهاء على ضرورة أن يلجأ هذا الشخص الى التوبة ، الذي قام بفعل الانتحار او مجرد الشروع في الانتحار من الذنب الذي ارتكبه بحق نفسه ، وهو بحد ذاته انكار لقضاء الله عزوجل [٤٦] .

وهكذا فان قتل النفس بغير حق تعد لحدود الله ' وقتل القاتل نفسه اشد حرمة عند الله من قتل نفس الغير ' و إن التعاليم الإسلامية فيها زجر تام ووعيد شديد وتخويف من خيار الانتحار وما يؤول مصير الإنسان الذي يقدم عليه ' ففي الحديث الشريف (من قتل نفسه بشيء متعمداً عذب به يوم القيامة) [٤٧] .

هذا هو الموقف الإسلامي الحاسم والجازم من مسألة قتل النفس بالانتحار والذي كان له اكبر الأثر في انخفاض معدلات جريمة الانتحار في الدول الإسلامية بشكل عام [٤٨] .

المطلب الثالث

الآثار المترتبة على الانتحار

فقد قصر موقف المشرع العراقي على انه لا يعاقب الشارع في الانتحار وبالتالي لا يعد جريمة أو جناية يعاقب عليها ولكن إذا وقع فعل الحمل على الانتحار أو المساعدة عليه على شخص لم يتجاوز الثامنة

(٣) سورة النساء ، الآية : ٣٠ .
(٤) فاطمة عبدالرؤوف ، الانتحار والشروع فيه بين الشريعة والقانون ، بحث منشور ، متاح على الموقع الالكتروني :
تاريخ آخر زيارة ٢٠١٣/١/١٠ http://www.omanlegal.net
(٥) الامام الحافظ تقي الدين ابن دقيق العيد المتوفي سنة ٧٠٢، تحقيق : احمد محمد شاكر ، احكام الاحكام ، الطبعة الاولى ، مكتبة السنة ، القاهرة ، ١٩٩٤ ، ص٦٤٤ .
(٦) الحافظ الجليل ابي بكر احمد بن الحسين بن علي البيهقي المتوفي سنة ٤٥٨ ، تحقيق : د. عبدالمعطي امين قلعجي ، السنن الصغرى للبيهقي ، الجزء الثالث ، الطبعة الاولى ، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع ، المنصورة ، مصر ، ١٩٨٩، ص٢١٧ .

عشر من عمره أو على إنسان معتوه ، طبقت أحكام التحريض على الانتحار والعلة واضحة إذ أن الصغير دون الثامنة عشر أو المعتوه لا يتوافر لديهما الإدراك الكافي لتقدير النتائج المترتبة على فعلهما [٤٩] .

لم يقتصر موقف الشريعة فيما يخص حفظ النفس عند حد القتل أو إيذاء أبدان الآخرين ، لكنه امتد ليحفظ النفس من صاحبها ، إذ هي مجرد أمانه لديه ، فالإنسان ملك لخالقه وليس ملكاً لنفسه والله وحده الذي يحدد نهايته ومتى يموت الفرد ، ومن يقدم على الانتحار يخالف امر الله تعالى ويعرض نفسه لعقاب اليم [٥٠] ، قال تعالى : " ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيما ومن يفعل ذلك عدواناً وظلماً فسوف نصليه ناراً " [٥١] ، في حين حرصت السنة على أن تشدد النهي عن هذا الفعل وتوعد صاحبه بعذاب اليم من جنس عمله بنفسه ، قال الرسول صلى الله عليه وسلم : " من قتل نفسه بحديد فحديدته في يده يجئ بها في بطنه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها ابداً ، ومن قتل نفسه بسم فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها ابداً " صدق رسول الله [٥٢] ، ومع هذا الحديث صرح الفقهاء في اكثر من موضع بأن المنتحر لا يخرج عن الإسلام ، إلا إن القسوة في العقوبة الأخروية بحق المنتحر .

وذهب بعض العلماء إلى أن المنتحر لا يصلى عليه لأنه لا توبة له ولقد روي الترمذي أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى برجل قتل نفسه بمشاقص (جمع مشقص وهو نصل السهم إذا كان طويلا غير عريض) فلم يصلي عليه والإمام مالك يقول : يصلى على من قتل نفسه وإثمه على نفسه ويصنع ما يصنع بموتى المسلمين [٥٣] .

وروى أبو داوود : " إن رجلاً انطلق إلى النبي (ص) فأخبره عن رجل قد مات قال : وما يدريك ؟ قال : رأيته ينحر نفسه قال : أنت رأيته ؟ قال نعم قال : إذن لا أصلى عليه " ، ولكن لا مانع من أن يصلي عليه

(١) د. عبد الله سعد الرشود ، مصدر السابق ، ص١٣٧ .
(٢) د. محمد الحسن خالد عبدالحليم ،متاح على الموقع الالكتروني : تاريخ اخر زيارة ٢٠١٣/٤/١٥ www.almostshar.com
(٣) سورة النساء ، الآية ٢٩ .
(٤) محمد بن عيسى ، الجامع الصحيح سنن الترمذي ، الطبعة الاولى ، الجزء الرابع ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان ، ١٩٦٢، ص ٣٨٦ .
(٥) د. إسماعيل أبا بكر علي وآخرون ، مصدر السابق ، ص٨٢ .

سائر الناس لأن النبي (ص) قال في حق المنتحر (إذن لا أصلي عليه) [٥٤] ، وهو بذلك قد أشار إلى نفسه ولم يمنع غيره ، ولأن المنتحر لا يخرج من الدين قال الفقهاء يغسل ويصلى عليه بلا خلاف والدليل على ذلك قول النبي (ص) : " صلوا على من قال لا إله إلا الله ، وصلوا وراء من قال : لا اله الا الله " [٥٥] ، لأن الغسل والصلاة متلازمان فكل من وجب غسله وجبت الصلاة عليه ، وكل من لم يجب غسله لا تجب الصلاة عليه .

الخاتمة

بعد الانتهاء بعونه تعالى من هذه الدراسة المقتضبة التي راعينا الالتزام بعدد الصفحات بموجب قواعد أصول البحث العلمي توصلنا الى جملة من الاستنتاجات والمقترحات والتي نوردها بالاتي :-

أولاً – الاستنتاجات :-

١- القرآن الكريم لم يغفل هذه الظاهرة بل عالجها العلاج الأمثل فقد أمرنا الله تعالى بأن نحافظ على أنفسنا بقوله : " ولا تقتلوا أنفسكم " ، وهذا أمراً إلهياً لا يجوز مخالفته ويقول العلي القدير : " إن الله كان بكم رحيماً " ، إنه نداء مفعم بالرحمة والتفاؤل والأمل ويقول تعالى : " ومن يفعل ذلك عدواناً وظلماً فسوف نصليه ناراً وكان ذلك على الله يسيراً ".

٢- الانتحار وسيلة للخروج من مأزق أو أزمة في شخص وصل إلى حالة من انعدام الأمل وقلة الحيلة ، وقع تحت ضغوط نفسية واقتصادية واجتماعية ضاقت امام عينيه الخيارات ، ووصل به الحال الى النفق المظلم .

٣-الانتحار ليس وليدة غفلة أو بضعة دقائق وإنما يأتي كمنظومة فكرية ، عندما يشعر الانسان بضمور في العدالة الاجتماعية التي تسأل عنها الدولة اولاً واخيراً ، ويكبر غول البطالة ويهدد بالانفجار مثل قنبلة

(١) الامام الحافظ ابي داود سليمان بن الاشعث الازدي السيستاني المتوفي سنة ٢٧٥ ، تحقيق : شعيب الأرناؤوط و محمد كامل قره بللي سنن أبي داود ، طبعة خاصة ، الجزء الخامس ، دار الرسالة العالمية ، دمشق ، سوريا ، ٢٠٠٩، ص٩٤ .
(٢) الامام الحافظ علي بن عمر الدار قطني المتوفي سنة ٣٨٥، تحقيق : الشيخ عادل احمد عبد الموجود و الشيخ علي محمد معوض ، الطبعة الاولى ، الجزء الثاني ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان ، ٢٠٠١ ، ص١٩٣ .

موقوتة ، ومن احياء الفقر البائسة المنتشرة ينمو الغضب ، ويتحرك اصحاب الدخل المحدود الفقراء لتنظيم اضرابات واعتصامات ومظاهرات احتجاجاً على الفقر او الغلاء الذي يأكل الاجور المحدودة .

٤-إن الوسائل المتبعة في الانتحار تختلف بين الذكور و الإناث حيث أن الذكور غالباً ما يلجأون إلى الأسلحة النارية بينما تلجأ الإناث إلى الأدوية والحرق .

٥-ان الصفات التي يتميز بها المنتحر هي :-

(١) لديه خلل على صعيد الانا ، فهو لا يستطيع ان يبلور طاقاته الدفاعية كي يتعامل مع الناس والواقع.

(٢) الشعور بالنقص والخسارة ، وهو شعور ممكن ان يكون واقعيا وخياليا .

(٣) عدم قدرته على تخطي ظروفه .

(٤) الطعنة النرجسية : وتحدث عندما يوظف الشخص كل طاقاته الذاتية حول شيء معين ولا يفكر في شيء اخر واذا فشل في هذا الشيء تخيله الفشل .

(٥)لديه ضعف في الصور الخيالية ، تتميز الصحة النفسية بانها ذات نفس طاقات وضغوط معينة عن طريق الخيال ، لذا فان الشخص الذي يلجا للانتحار يكون لديه ضمور وعدم قدرة على التنفيس وضعف في الطاقة التخيلية .

(٦)العنف على الذات ويكون نابع عن كبت كما ان لديه صعوبة في التعبير .

(٧)ذو شخصية تتميز باللامسؤولية اذ يبدو وكانه مراهق ابدي ، لا يمتلك الاستقرار العاطفي والنفسي وهو بلا هوية (جنسية) ويعيش بحالة فراغ مستمرة ويشعر بالاكتئاب .

(٨)يمكن اعتباره فاقدا لمادة الاستمرارية وعاجزا عن رؤية الحلول مع العلم ان الحل موجود دائما ولكنه وصل الى درجة لا يرى غير الانتحار حلاً مناسباً .

ثانياً – التوصيات :-

١- يجب على المؤسسات الإعلامية وأساتذة الجامعات والمثقفين من أبناء المجتمع أن يلعبوا دورهم في توعية المجتمع وغرس القيم الإنسانية النبيلة فيهم

٢- على من شعر بالإحباط والفشل طرح مشكلته على الآخرين من إفراد العائلة أو الأصدقاء أو طبيب نفسي .

٣- القضاء على الفراغ من خلال إعادة الثقة بالنفس والبحث عن ما هو قادر عليه مثل ممارسة الأنشطة الرياضية والفنون المسرحية والموسيقية .

٤- بناء مؤسسات حكومية تتوفر فيها فرص ترفيهية وبرامج تشجيعية لاستقطاب الشبان من كلا الجنسين على السعي وراء المستقبل الزاهر بجهوده وجهود الكوادر الفنية المتخصصة التي تعمل لدى هذه المؤسسات

٥- الحد من فرص الحصول على وسائل الانتحار مثل (المبيدات والادوية والاسلحة) .

٦- متابعة ومحاسبة الاشخاص الذين سبق لهم القيام بمحاولات انتحارية .

٧- الابلاغ عن الانتحار بطريقة مسؤولة في وسائل الاعلام .

٨- المراقبة لوسائل الاعلام الفضائيات لبثها مسلسلات وبرامج تشجع على الانتحار ومحاولات تطويقها قضائيا واعلاميا .

٩- إن المشرع قد قصر عندما لم يعاقب على حالة الشروع في الانتحار عندما لم تتحقق النتيجة بأسباب لا دخل لإرادة المنتحر فيه وخاصة إن هذه الحالة تنم عن خطورة إجرامية ، لذا نوصي المشرع بالعقاب على الشروع مستقبلاً.

قائمة المصادر

القرآن الكريم

الأحاديث النبوية الشريفة

اولاً : الكتب العامة :

١- د. إسماعيل أبا بكر علي وآخرون ، العنف ضد المرأة بدافع الشرف ، الطبعة الاولى ، مطبعة هاوار ، دهوك ، ٢٠٠٩ .

٢- حاتم عبد الرحمن منصور الشحات ، جرائم الاعتداء على المصلحة العامة وعلى الأشخاص ، الطبعة الاولى ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ٢٠٠٤ .

٣- د. جاسم محمد العنتري ، المسؤولية الجنائية الناشئة عن الشروع في الانتحار والاشتراك فيه ، الطبعة الاولى ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ٢٠١٥ .

٤- دوركايم والانتحار ، تعريب اسامة الحاج ، الطبعة الاولى ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان ، ١٩٩٩ .

٥- عبد القادر عودة ، التشريع الجنائي ، الجزء الاول ، الطبعة الاولى ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ٢٠٠٥ .

٦- عبدالحكيم العفيفي ، الاكتئاب والانتحار ، الطبعة الاولى الدار المصرية اللبنانية ، القاهرة ، ١٩٩٠ .

٧- د. عبد الله بن سعد الرشود ، ظاهرة الانتحار : التشخيص والعلاج ،الطبعة الاولى ،مطبعة نايف ، الرياض ، ٢٠٠٦ .

٨- عبد المهيمن بكر سالم ، الوسيط في شرح قانون الجزاء الكويتي ، الطبعة الثانية ، المطبعة المعاصرة ،١٩٧٧ .

٩- د.عبدالرحمن محمد العيسوي ، اتجاهات جديدة في علم النفس الجنائي ، الطبعة الاولى ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، لبنان ، ٢٠٠٤ .

١٠- د.عبدالرحمن محمد العيسوي ، علم النفس والبحث الجنائي ، الطبعة الاولى ، دار الفكر الجامعي ، الاسكندرية ، ٢٠٠٥.

١١-علي محمد جعفر ، قانون العقوبات ، الطبعة الاولى ، مطبعة مجد ، بيروت ، ١٩٩٥ .

١٢-د. محمد صبحي نجم ، الجرائم الواقعة على الأشخاص ، الطبعة الثانية ، دار الثقافة ، عمان ، ١٩٩٩ .

١٣–مكرم سمعان ، مشكلة الانتحار ، دراسة نفسية اجتماعية للسلوك الانتحاري ، دار المعارف ، مصر ، ١٩٦٤.

١٤–د. ياسر ثابت ، شهقة اليائسين (الانتحار في العالم العربي) ، الطبعة الاولى ، التنوير للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان ، ٢٠١٢ .

ثانياً : الكتب اللغوية :

١٥–لويس معلوف ، المنجد في اللغة ، الطبعة ١٩ ، المجلد ١ ، المطبعة الكاثوليكية ، بيروت ، لبنان ، ٢٠١٠.

١٦–محمد بن أبي بكر عبد القادر الرازي ، مختار الصحاح ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، لبنان ، ١٩٨١ .

١٧–محمد بن اسماعيل البخارى ، صحيح البخارى، مجلد٤ ، الجزء ٧، دار الفكر ، بيروت ، لبنان ، ١٩٩٤ .

١٨–المنجد في اللغة العربية المعاصرة ، الطبعة الثانية ، دار المشرق ، بيروت ، لبنان ، ٢٠٠١ .

ثالثاً : كتب الشريعة والفقه الأسلامي :

١٩–الامام الحافظ ابي داود سليمان بن الاشعث الازدي السجستاني المتوفي سنة ٢٧٥ ، تحقيق : شعيب الارنؤوط و محمد كامل قره بللي سنن أبي داود ، طبعة خاصة ، الجزء الخامس ، دار الرسالة العالمية ، دمشق ، سوريا ، ٢٠٠٩ .

٢٠–الامام الحافظ تقي الدين ابن دقيق العيد المتوفي سنة ٧٠٢، تحقيق : احمد محمد شاكر ، احكام الاحكام ، الطبعة الاولى ، مكتبة السنة ، القاهرة ، ١٩٩٤ .

٢١–الامام الحافظ علي بن عمر الدار قطني سنة ٣٨٥ ، تحقيق : الشيخ عادل احمد عبدالموجود و الشيخ علي محمد معوض ، الطبعة الاولى ، الجزء الثاني ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان ، ٢٠٠١ .

٢٢–الامام النووي ، روضة الطالبين وعمدة المفتين ، الطبعة الثالثة ، الجزء التاسع ، المكتبة الاسلامي ، بيروت ، لبنان ، ١٩٩١ .

٢٣–الأمام علي بن محمد الآمدي ، الاحكام في اصول الاحكام ، الطبعة الاولى ، الجزء الثالث ، دار الصميعي للنشر والتوزيع ، الرياض ، السعودية ، ٢٠٠٣ .

٢٤–الحافظ الجليل ابي بكر احمد بن الحسين بن علي البيهقي المتوفي سنة ٤٥٨ ، تحقيق : د. عبدالمعطي امين قلعجي ، السنن الصغرى للبيهقي ، الجزء الثالث ، الطبعة الاولى ، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع ، المنصورة ، مصر ، ١٩٨٩ .

٢٥–محمد بن اسماعيل ابو عبدالله البخاري الجعفي ، تحقيق : د. مصطفى ديب البغا ، صحيح البخاري (الجامع الصحيح المختصر) ، الطبعة الثالثة ، الجزء الرابع ، دار ابن كثير ، اليمامة ، بيروت ، ١٩٨٧ .

٢٦–محمد بن عيسى ، الجامع الصحيح سنن الترمذي ، الطبعة الاولى ، الجزء الرابع ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان ، ١٩٦٢.

رابعاً : الرسائل الجامعية :

٢٧– اسكندر كريم حمد ، ظهرة الانتحار اسبابها وخاطرها ، بحث منشور ، مجلة ته رازوا ، العدد الثامن ، تصدرها اتحاد حقوقيي كوردستان ، اربيل ، ٢٠٠٠ .

٢٨– رجزان حمه رشيد كريم ، دراسة احصائية لأهم العوامل المؤثرة على ظاهرة الانتحار ، رسالة ماجستير ، مقدمة الى مجلس كلية الادارة والاقتصاد ، جامعة السليمانية ، ٢٠٠٣ .

٢٩- عبدالحفيظ معوشة ، الميول الانتحارية وعلاقتها بتقدير الذات عند الشاب ، رسالة ماجستير، مقدمة الى مجلس كلية الاداب والعلوم الانسانية والاجتماعية ، جامعة محمد خيضرة ، بسكرة ، الجزائر ، ٢٠٠٨.

خامساً : الدوريات :

٣٠-د. عادل عبدالعال خراشي ، مدى مسؤولية الشريك الجنائية عن الاشتراك في فعل الانتحار في الفقه الجنائي الاسلامي والتشريعات الجنائية الوضعية ، بحث منشور ، مجلة الشريعة والقانون ، كلية الشريعة والقانون ، العدد الثاني والثلاثون ، القاهرة ، ٢٠٠٧ .

٣١-د. حسين عبد الصاحب عبدالكريم ، جريمة التحريض او المساعدة على الانتحار في قانون العقوبات العراقي ، بحث منشور ، مجلة الحقوق ، كلية القانون ، الجامعة المستنصرية ، السنة السادسة ، العدد ١٩ ، بغداد ، ٢٠١٢.

٣٢-د. جمال محمد فقي رسول باجلان ، الانتحار من منظور اسلامي واجتماعي ، بحث منشور ، مجلة جامعة كويه ، العدد العاشر ، كويه ، ٢٠٠٩ .

٣٣-رامز علي نامق الداودي ، التحريض والمساعدة على الانتحار ، بحث منشور ، مجلة ته رازوا ، تصدر عن اتحاد حقوقيي كوردستان ، العدد العاشر ، اربيل، ٢٠٠١ .

٣٤-سميحة نصر ، المؤتمر الثاني والعشرون للرابطة الدولية لمنع الانتحار ، بحث منشور ، المجلة الجنائية القانونية ، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية ، المجلد السابع والاربعون ، العدد الثاني، القاهرة ، ٢٠٠٤.

٣٥-طاووس وازي ، ظاهرة الانتحار بين التفسير الاجتماعي والتشخيص النفسي ، بحث منشور في مجلة جامعة قاصدي مرباح ، العدد ٨ ، ورقلة ، الجزائر ، ٢٠١٢ .

٣٦-د. وصفي محمد علي ، الانتحار (وسائله وعدد وقائعه ومدى المجال الطبي في كشف التحقيق) ، بحث منشور ، مجلة العلوم القانونية ، كلية الحقوق ، جامعة بغداد ، المجلد الاول ، العدد الثاني ، بغداد ، ١٩٦٩ .

سادسا: المواقع الالكترونية :

٣٧- يسرائي وإرباغ ، الاكتئاب والانتحار ، جامعة بار ايلان ، متاح على الموقع الالكتروني :
www.sahar.org .

٣٨- فاطمة عبدالرؤوف ، الانتحار والشروع فيه بين الشريعة والقانون ، بحث منشور، متاح على الموقع الالكتروني:
http://www.omanlegal.net

٣٩- د. محمد الحسن خالد عبدالحليم ‘متاح على الموقع الالكتروني :
www.almostshar.com

سابعاً : القوانين :

٤٠- قانون العقوبات المصري المرقم (٥٨) لسنة ١٩٣٧ .

٤١- قانون العقوبات اللبناني لسنة ١٩٤٣ .

٤٢- قانون العقوبات السوري رقم(١٤٨) لسنة ١٩٤٩ .

٤٣- قانون الجزاء الكويتي رقم (١٦) لسنة ١٩٦٠ .

٤٤- قانون العقوبات الأردني المرقم (١٦) لسنة ١٩٦٠ .

٤٥- قانون العقوبات العراقي النافذ رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ وتعديلاته.

٤٦- قانون العقوبات القطري رقم ١٤ لسنة ١٩٧١

٤٧- قانون العقوبات الاماراتي رقم (٣) لسنة ١٩٨٧.

٤٨- القانون الجنائي السوداني لسنة ١٩٩١ .

٤٩- قانون العقوبات الفرنسي ١٩٩٢ .

Abstract

Suicide is a human phenomenon accompanied human existence since its first beginnings to this day ' is a dangerous phenomenon concerning human aggression and end his life and his relationship with the world and his departure. this phenomenon occurs among all human groups, although different variance of whatever order exists and whatever the geographical location ' criminal statistics in most countries of the world suggests that uptake of suicide is increasing steadily in modern ' linked to industrial development and social disintegration and the complexity of life in many communities.

And this phenomenon for centuries remained just a behavior expresses special individual cases in private parking sometimes ' but it might disagree with rapid technological advances and intense economic pressure and rapid social change ' all led or was a reason to become suicidal wide phenomenon as well as frustrations faced by individuals and their inability to prosecute this age requirements and compatibility with her ' whether directly or indirectly generating has feelings of depression, anxiety and stress, despair, helplessness and weakness of the divine who drives them to suicide.

And I've come to this dangerous phenomenon from the old legislation which indicated he did commit suicide, which was an opportunity for many to escape the torment and cruelty and scourges that were overshadowed by the Princes and sons of the upper class at that time was that ' punitive legislation in addition to the confiscation of his bomber's body to deny its people. and then divine agreed to maintain and protect the breath of Doom ' and that suicide is forbidden in Islam, as mentioned in many verses of the verse (And do not kill yourselves, Allah is merciful to you had and who does that aggression and unjust blade will fire and Allah go), he says: (not received your hands to the doom) in Christianity is suicide a sin based on the writings of influential Christian thinkers of the middle ages like St Hippo and St Thomas Aquinas, not considered suicide guilt under the Byzantine Christian code lgstnian, where Gospel denied suicide, either in modern laws

unanimously that no penalty for suicide because Bomber burst his soul and asami creator does what he wills ' because the punishment must take on a living person.

The Iraqi legislator had organized this phenomenon in art (408) of the Penal Code numbered 111 of 1969, as amended ' Iraq Kurdistan Parliament conducted the text of this article was amended by law No 42 of 2004.